

والجديته ولم يتعرض للاشتراك في التجريد اكتفاء بالمعالمية ويجوز جعله
 ترشيحاً اي ترشيح المكتبة ترشيحاً التجديدياً ان كانت قرينة المكتبة استعانة تجديدياً وترشيحاً
 او الاستعانة التخييلية اي ان كانت قرينة المكتبة تحقيقية كما ذهب اليها صاحب الكشاف
 واضرار المعر اما الاستعانة التحقيقية فظاهر ان كون القدر غير ظاهر وذلك
 لانها كسائر الاستعارات الموصولة الى غير قرينة المكتبة الاولى ترك قوله ولا استعارة
 الموصولة او زيادتها المكتبة لانه ان كان الغرض اكتفاءً فلا معنى لغير المكتبة وان لم
 يكن الاكتفاءً وتضمنه فلا معنى للاعادة كما سبق ويجعل نفسه تجديداً او استعانة
 تحقيقية او انما تجديداً سائر الواقع من الاضمار في قرينة المكتبة فمخالفة
 تجديداً ذهب اليها صاحب الكشاف وجعل استعانة تحقيقية ذهب صاحب الكشاف وجعل انما
 تجديداً لانفسه ذهب السلف واليه صاحب الكشاف في بعض مواد قرينة المكتبة
 زادها عليها وترشيحاً المكتبة او التجديدياً كما انما بالبرهان في الاصل
 انما لا معنى لغيره ما زاد على قرينة الموصولة والاظهار ان ما يحققه السامع
 لا يتحقق في اول من يصفى الماشي ذلك انه جعل الجميع قرينة ام واذ اختلف
 صاحبها فيصير القرينة قد تكون واحدة وقد تكون متعددة وانما تكاد علم ولا يجوز
 الا تم في البدء وكان الفراغ من كتابته هذه النسخة المباركة يوم الجمعة
 المباركة لتسعة ايام خلعت من شهر صفر المبارك من شهر
 سنة ثمان مائة وعشرين ومائة والف على يد الفقير اليه
 محمد بن الشيخ صالح المطايري غفر الله
 زللهما ورضم بالصالحين

استدلاله
 بلغة مخالفة تصحيفاً



عدد الأوراق
 ١٣٢٥